

أَوْ يَأْتِي عَلَى مَا يَتَّبِعُ وَوَأَحَدٌ صُغْفًا لَابِيَةً فَإِنْ تَكُنْ مِنْكُمْ مَائَةٌ
صَابِرَةٌ مَعَ النَّظَرِ الْمَعْنِيِّ وَالْآيَةِ خَيْرٌ بِعَيْنِي الْأَمْرِي لِتَصْبِرَ
مَائَةٌ لِمَاتِينَ وَعَلَيْهَا يَحْمِلُ قَوْلُهُ تَعَالَى إِذِ الْقَيْمُ قِيَّةً فَأَتَيْنَا
وَخَرَجَ بِنِيَادِي مِنْ لَدُنْهُ جِهَادٌ مِنْ لَمْ يَلِمْهُ كَسْرٌ يَصُورُ
أَسْرًا وَبِالْصَّفِّ مَالَهُ لِقَى مُسْلِمٌ مُشْرِكِينَ فَإِنَّهُ يَجُوزُ
فَاتَهُ انْفِرَافُهُ عَنْهَا وَإِنْ ظَلِمَا وَلَمْ يُظَلِّمَا هُ وَبِمَا بَعْدَهُ
مَا إِذِ الْبَرِّ فَقَاوَهُمْ وَإِنْ لَمْ يَزِيدُوا عَلَيَّ مِثْلَيْنَا فَيَجُوزُ
الانْفِرَافُ كَمَا يَبْدُو عَلَى مَا يَتَّبِعُ الْوَاحِدُ أَقْوَى بِتَعْيِيرِ
بِالْقَاوَةِ وَعَدَمِ مَا أُولَى مِنْ تَعْيِيرِهِ بِزِيَادَتِهِمْ عَلَى مِثْلَيْنَا
وَعَدَمِهَا **الاستحراق للقتال** كُنْ يَنْصَرِفُ لِيَكُنْ فِي مَوْضِعٍ
وَيُجْمَعُ أَوْ يَنْصَرِفُ مِنْ مَضِيقٍ لِيَتَّبِعَهُ الْعَدُوُّ إِلَى مَسْعٍ
سَهْلٍ لِلْقِتَالِ أَوْ مَجْمُودٍ **الغيبية** بِيَسْتَعْجِبُ بِهَا **ولو يعيد**
قَلِيلَةً أَوْ كَثِيرَةً فَيَجُوزُ انْفِرَافُهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى **الاستحراق**
إِلَى الْآخِرَةِ **وشاركا** أَيِ الْمُتَحَرِّقِ وَالْمَجْمُودِ **المال** بِيَعْدَا
الجيش فِيمَا غَنِمَ بَعْدَ مَغَارِقَتِهِ كَمَا يَشَارِكُهُ فِيمَا غَنِمَهُ
قَبْلَهَا بِجَمَاعٍ بِنَانِ نَصْرَتِهَا وَنَجْدَتِهَا فَمَا كَسْرِيَّةٌ قَرِيبَةٌ تَشَارِكُ
الْجَيْشَ فِيمَا غَنِمَهُ بِنَجْدَتِهَا إِذَا بَعْدَ الْفَوَاتِ النَّصْرَةَ وَمِنْهَا
مَنْ يَطْلُقُ أَنَّ الْمُتَحَرِّقَ يَشَارِكُ وَحَلَّ عَلَيَّ مِنْ لَمْ يَبْعُدْ وَلَمْ يَغِبْ
وَالْمَجْمُودُ إِذَا بَعَثَهُ الْأَمَامُ لِيَنْظُرَ عَدَدَ الْمُشْرِكِينَ وَيَنْقُلَ
أَخْبَارَهُمْ يَشَارِكُ الْجَيْشَ فِيمَا غَنِمَ فِي غَيْبَتِهِ لِأَنَّهُ كَانَ فِي
مَصْلَحَتِنَا وَخَاطَرَ بِنَفْسِهِ أَكْثَرَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الصَّفِّ وَذَكَرَ

مشاركته

مشاركة المحترق فيما ذكر من زيادتي وإطلاقة النصر عدم
المشاركة بحول علي من بعد أو غاب **ويعجز بالآخرة** ونائب
للقوي بأن عرف قوته من نفسه **اذن له** **امام** ولو بنا يبي
مبارزة لكافر لم يطلبها لا قراره صلى الله عليه وسلم
عليها وهي ظهور اثنين من الصنفين للقتال من البروز
وهو الظهور **فان طلبها كافر سنت له** أي للمقوي
المأذون له للامر بها في خبر أبي داود ولأن في تركها
حينئذ اضعاغا لنا وتقوية لهم **والابان** لم يطلبها أو
طلبها وكان المبارز مناصيفاً فيها ما وان اذن له الامام
او كان مقويا فيها ولم ياذن له الامام **كرهت** اما في الاول
فلان الضعيف قد يحصل لنا به ضعف واما في الاخيرين
فلان للامام نظرا في تعيين الابطال وذكر الكراهة من
زيادتي **وجاز لنا ائتلاف الغير جيوان من امر الهركنا**
وشجروا ان ظن حصوله لنا مغايضة لهم لقوله تعالى
وَلَا يَلْبِثُونَ فِي مَوْطِئٍ مُبْتِئٍ الظن الكفار الآية ولقوله يخبرون
بئس تهمة يأتونهم وايدى المؤمنين ونحو الصالحين
انه صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق عليهم
بيوتهم فأنزل الله عليه ما قطعتم من لينة الآية **فانته**
ظن حصوله لنا كره ائتلافه هو اولى من تعبيره بنائب
تركه حفظ الحق الغائبين ولا يحرم للمارس **وخرم** ائتلاف
كجيران محترق محترقه والذي عن ذبح الحيوان للغير

Copyright © King Saud University